بشهادته فليشهد وكذلك ان علم ان الحاكم لا يرى القتل بما شهد به ويرى الاستتابة
والادب فليشهد ويلزمه ذلك واما الاباحة لحكايته قوله لغيره هذين
المقصرين فلا ارى لهما مدخلا في الباب فليس التفكه بعرض النبي صلى الله عليه وسلم
والتمضمض بسوء ذكره لاحد لا ذاكرا ولا آثرا لغيره غرض شرعي بمباح
واما الاغراض المتقدمة فمترددة بين الايجاب والاستحباب وقد حكى الله تعالى
مقالات المفترين عليه وعلى رسله في كتابه على وجه الانكار لقولهم والتحذير
من كفرهم والوعيد عليه والرد عليهم بما تلاه الله علينا في محكم كتابه وكذلك
وقع من امثاله في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة على الوجوه المتقدمة
واجمع السلف والخلف من ائمة الهدى على حكايات مقالات الكفرة والملحدين في
كتبهم ومجالسهم ليبينوها للناس وينقضوا شبهها عليهم وان كان ورد لاحمد
بن حنبل ايضا انكار لبعض هذا على الحارث بن اسد فقد صنع احمد مثله في رده على الجهمية
والقائلين بالمخلوق. هذه الوجوه السائغة الحكاية عنها فاما ذكرها على
غير هذا من حكاية سبه والازراء بمنصبه على وجه الحكايات والاسمار والطرف
واحاديث الناس ومقالاتهم في الغث والسمين ومضاحك المجان ونوادر
السخفاء والخوض في قيل وقال وما لا يعني فكل هذا ممنوع وبعضه اشد في المنع
والعقوبة من بعض فما كان من قائله الحاكي له على غير قصد او معرفة بمقدار
ما حكاه او لم تكن عادته او لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر
على حاكيه استحسانه واستصوابه زجر عن ذلك ونهي عن العودة اليه
وان قوم ببعض الادب فهو مستوجب له وان كان لفظه من البشاعة حيث هو
كان الادب اشد وقد حكي ان رجلا سال مالكا عمن يقول القرآن مخلوق فقال
مالك كافر فاقتلوه فقال انما حكيته عن غيري فقال مالك انما سمعناه منك
وهذا من مالك رحمه الله على طريق الزجر والتغليظ بدليل انه لم ينفذ قتله فان
اتهم هذا الحاكي فيما حكاه انه اختلقه ونسبه الى غيره او كانت تلك عادة
له او ظهر استحسانه لذلك او كان مولعا بمثله والاستخفاف له او التحفظ لمثله

وطلبه

وطلبه ورواية اشعار هجوه صلى الله عليه وسلم وسبه فحكم هذا حكم الساب
نفسه يؤاخذ بقوله ولا تنفعه نسبته الى غيره فيبادر بقتله ويعجل الى الهاوية
امه. وقد قال ابو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت مما هجي به النبي
صلى الله عليه وسلم فهو كافر. وقد ذكر بعض من الف في الاجماع اجماع
المسلمين على تحريم رواية ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وكتابه وقراءته وتركه
متى وجد دون محو. ورحم الله اسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم فقد اسقطوا
من احاديث المغازي والسير ما كان هذا سبيله وتركوا روايته الا اشياء
ذكروها يسيرة وغير مستبشعة على نحو الوجوه الاول ليروا نقمة الله
من قائلها واخذه المفتري عليه بذنبه وهذا ابو عبيد القاسم بن سلام رحمه
الله قد تحرى فيما اضطر الى الاستشهاد به من اهاجي اشعار العرب في كتبه
فكنى عن اسم المهجو بوزن اسمه استبراء لدينه وتحفظا من المشاركة
في ذم احد بروايته او نشره فكيف بما يتطرق الى عرض سيد البشر صلى الله
عليه وسلم. **فصل** الوجه السابع ان يذكر ما يجوز على النبي صلى الله
عليه وسلم او يختلف في جوازه عليه وما يطرأ من الامور البشرية به ويمكن
اضافتها اليه او يذكر ما امتحن به وصبر في ذات الله على شدته من مقاساة
اعدائه واذاهم له ومعرفة ابتداء حاله وسيرته وما لقيه من بؤس زمنه ومر
عليه من معاناة عيشته كل ذلك على طريق الرواية ومذاكرة العلم ومعرفة
ما صحت منه العصمة للانبياء وما يجوز عليهم فهذا فن خارج عن هذه الفنون
الستة اذ ليس فيه غمص ولا نقص ولا ازراء ولا استخفاف ولا في ظاهر اللفظ
ولا في مقصد اللافظ لكن يجب ان يكون الكلام فيه مع اهل العلم وفهماء طلبة
الدين ممن يفهم مقاصده ويحققون فوائده ويجنب ذلك من عساه لا يفقه
او يخشى به فتنته فقد كره بعض السلف تعليم النساء سورة يوسف لما
انطوت عليه من تلك القصص لضعف معرفتهن ونقص عقولهن وادراكهن
فقد قال عليه السلام مخبرا عن نفسه باستئجاره لرعاية الغنم في ابتداء حاله

Copyright © King Saud University